

## قرار :

مادة ١ - إعادة السيد / محمد عبد الفتاح السبكي إلى الخدمة بوظيفة سكرتير بوزارة الخارجية .

مادة ٢ - إنتهاء خدمة السيد السفير محمد عبد الفتاح السبكي بناء على طلبه، مع منحة معاشًا قدره مائة جنيه شهريًا .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية **م**  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٣٩٤ (١٩٧٤) (١٩٧٤)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٣٠ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء المجالس القومية المتخصصة وتحديد اختصاصاتها :

وعلم قرار رئيس جمهورية رقم ٨١٨ لسنة ١٩٧٤ بتشكيل المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا :

## قرار :

مادة ١ - يضع أعضاء المجالس القومية المتخصصة مكافأة سنوية بعد أقصى قدره سبعة جنيه سنويًا نظير العضوية وحضور اجتماعات المجالس والجهاز والشعب المترغبة منها . ويعفى هذا المبلغ إلى النصف بالنسبة للأعضاء العاملين بالحكومة والم هيئات العامة والمؤسسات العامة والوحدات الاقتصادية التابعة لها .

مادة ٢ - يتولى مساعد رئيس الجمهورية المشرف على شئون المجالس القومية المتخصصة الإشراف على أعمال أمانات هذه المجالس ومارسة الاختصاصات المالية والإدارية وغيرها بالنسبة لها . ويفوض في إصدار النظام المالي للمجالس وتحديد المكافآت التي تصرف للقرين والأمانة والأعضاء والمستشارين والخبراء وغيرهم - من أعمال هذه المجالس .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من تاريخ العمل بالقرار الجمهوري رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه **م**

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٣٩٤ (١٩٧٤) (١٩٧٤)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٤٤ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المحكمة العليا الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ١٩٦٩ :

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ :

## قرار :

مادة ١ - يعين مستشاراً بالمحكمة العليا كل من :

السيد / أبو بكر محمد عطية ، المستشار بمجلس الدولة .

السيد الدكتور محمد متير على العصرة ، المحامي العام بالنيابة العامة .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار **م**

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٣٩٤ (١٩٧٤) (١٩٧٤)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٤٥ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى نظام السلكين الدبلوماسي والقنصل الصادر بالقانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ ولقوانين العدل له :

وعلم القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٤ بشأن منع معاشات ومكافآت استثنائية :

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٤ بشأن إعادة بعض أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصل إلى وظائفهم :